

مرسوم سلطاني

رقم ٨٨ / ٢٠٠٠

برد الجنسية العمانية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الاساسى للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٢/٣ بقانون تنظيم الجنسية العمانية وتعديلاته ،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : ترد الجنسية العمانية إلى كل من :

حسينه بنت حمد بن سيف الرمحي

عزه بنت ناصر بن حمد الرمحي

روحيه بنت ناصر بن حمد الرمحي

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من ٢٠٠٠/٦/٥ م .

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

صدر في : ٢٨ من جمادى الآخرة سنة ١٤٢١هـ

الموافق : ٢٧ من سبتمبر سنة ٢٠٠٠م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٦٨٠) الصادر في ٢٠٠٠/١٠/١ م